[301] وإلى محمد بن قيس: صحيح في التهذيب، في باب زكاة الغنم، في الحديث الثاني (1). وفي باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الثاني عشر (2). وفي باب نية الصيام، في الحديث السابع (3). وفي باب حكم الساهي والغالط في الصيام، في الحديث الثاني (4). وفي باب الزيادات في القضايا والاحكام، قريبا من الاخر بستة أحاديث (5). قلت: وإليه في الفقيه (6): صحيح على الاصح من وثاقة ابن هاشم، [انتهى]. [662] وإلى محمد بن مارد: ضعيف في الفهرست (7). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب من الزيادات في فقه النكاح، قريبا من الاخر بثلاثة وثلاثين حديثا (8). وفي باب وصية الانسان لعبده، في الحديث الخامس والثلاثين (9). قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطة (10)، انتهى.

_____ (1) تهذيب الاحكام 4: 25 / 59. (2) تهذيب الاحكام 4: 158 / 440. (3) تهذيب الاحكام 4: 187 / 525. (4) تهذيب الاحكام 4: 268 / 809. (5) تهذيب الاحكام 6: 315 / 873. (6) الفقيه 4: 85، من المشيخة. (7) فهرست الشيخ: 149 / 642، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (8) تهذيب الاحكام 7: 482 / 1940. (9) تهذيب الاحكام 9: 226 / 887. (10) رجال النجاشي: 357 / 958، وفي حاشية (الاصل): (يرويه عن المفيد). وهو (*) = _____